

هل يجوز الاجتماع في السابع والعشرين من رجب والنصف من شعبان والأعياد والعزاء بنية صلة رحم الأقارب؟

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول صلة الرحم من اعظم الامور. وبالنسبة لنا يصعب التواصل في مجتمعنا لصعوبة التنقل الا في المناسبات الدينية التي يجتمع فيها الاهل مثل عاشوراء وليلة السابع والعشرين من رجب ونصف شعبان او الاعياد والعزاء ونحو ذلك - [00:00:00](#)

هل حضورها يعتبر بدعة رغم ان قصدي هو الصلة التي لا يمكن ان تتحقق لي الا في مثل هذا الاجتماع اولا لم يثبت في ليلة السابع والعشرين من رجب اي حديث - [00:00:19](#)

يميزها على غيرها وما ورد في ليلة النصف من شعبان لا يصح بحيث يكون الفضل المذكور معتبر والقول بانها هي الليلة التي قال الله فيها انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين - [00:00:35](#)

هذه في الحقيقة ليلة القدر وهذه المجتمعات في ليلة النصف والسابع والعشرين ينبغي لمن حضرها ان يبين انه لا اصل معتبرة لما يقال عن الثواب فيها فاذا حضر بهذه النية - [00:01:01](#)

وقال ذلك ويسير الانسان الى ما قيل عن فضائل لان فضائل الايام وفضائل المواقع لا تعرف الا عن طريق محمد صلى الله عليه وسلم واما حكايات واختيارات علما او شيع من ذلك - [00:01:25](#)

فلا تكفي والدين صحيحه مقيد بما جاء في الكتاب الكريم او السنة النبوية الصحيحة واما في العزاء فلا شك ان الافضل وعدم السفر للعزاء لكن اذا كان ذلك يجبر نفوس اهل الميت - [00:01:42](#)

ويشعرهم بالتعاطف من اخوانهم واقاربهم فان شاء الله لا حرج فيه - [00:02:08](#)